

وزارة الداخلية

قرار رقم ١١٧ لسنة ٢٠١٧

وزير الداخلية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٤٢ لسنة ١٩٦٧ في شأن التفويض في الاختصاصات؛
وعلى القانون رقم ١٠٩ لسنة ١٩٧١ في شأن هيئة الشرطة وتعديلاته؛
وعلى القرار الوزاري رقم ٢٠٢ لسنة ١٩٨٦ في شأن تنظيم وزارة الداخلية وتعديلاته؛
وعلى القرار الوزاري رقم ٤٧٨٦ لسنة ٢٠١٧ بتشكيل لجنة تقييم أفراد الشرطة
لما الخدمة أو إنهائها؛

قرر:

مادة ١ - يفوض مساعد وزير الداخلية لقطاع الأفراد في اعتماد جميع قسارات
لجنة تقييم أفراد الشرطة لـ ما الخدمة أو إنهائها.

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الوقائع المصرية، ويبلغى ما يخالفه،
ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره.

تحريراً في ٢٠١٧/٦/٢٨

وزير الداخلية

مجدى عبد الغفار

طبعت بالهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية

رئيس مجلس الإدارة

مهندس / عماد فوزي فرج محمد

رقم الإيداع بدار الكتب ٢٦٨ لسنة ٢٠١٧

١٣٠٨ - ٢٠١٦ / ٢٨ / ٢٠١٧